ثم قرأ قد أفلح المؤمنون حتى ختم عشر آيات

كتاب المناسك من الصحاح

عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلثا فقال لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ○ وعن ابن هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل قال إيمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور ○ وقال من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه ○ وقال العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة ○ وقال إن عمرة في رمضان تعدل حجة ○ وعن ابن عباس ان امرأة من خثعم قالت يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة أفاحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع ○ وقال ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لقي ركبا بالروحاء فرفعت إليه امرأة صبيا فقالت ألهذا حج قال نعم ولك أجر ○ وقال رجل إن أختي نذرت ان تحج وإنها ماتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان عليها دين كنت قاضيته قال نعم قال فاقض دين الله فهو أحق ○ وقال لا يخلون رجل بامرأة ولا تسافرن امرأة إلا ومعها محرم فقال رجل يا رسول الله اكتتبت في غزوة كذا وكذا وخرجت امرأتي حاجة قال اذهب فاحج مع امرأتك ○ وقالت عائشة استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال جهادكن الحج ○ وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر امرأة مسيرة يوم وليلة إلا ومعها ذو محرم ○ وقال ابن عباس وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم فهن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن لمن كان يريد الحج والعمرة فمن كان دونهن فمهله من أهله وكذاك وكذاك حتى أهل مكة يهلون منها ○ وعن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مهل أهل المدينة من ذي الحليفة والطريق الآخر الجحفة ومهل أهل العراق من ذات عرق ومهل أهل نجد قرن ومهل أهل اليمن يلملم ○ وقال أنسأنا فتى رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع عمر كلهن في ذي القعدة الا التي كانت مع حجته عمرة من الحديبية في ذي القعدة وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة وعمرة مع حجته ○ وقال ابن عمر اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعا كلهن في ذي القعدة وعمرة مع حجته قبل الحج مرتين

عن ابن عباس

عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها الناس قد كتب عليكم الحج فقام الأقرع ابن حابس فقال أفي كل عام يا رسول الله قال لو قلتها لوجبت ولو وجبت لم تعملوا بها ولم تستطيعوا الحج مرة فمن زاد فتطوع ○ وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ملك زادا وراحلة يبلغه إلى بيت الله ولم يحج فلا عليه أن يموت يهوديا أو نصرانيا وذلك أن الله تبارك وتعالى يقول ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا وقال لا مروزة في الإسلام وقال من أراد الحج فليعجل ○ وقال تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب إلا الجنة ○ وعن ابن عمر قال جاء رجل فقال يا رسول الله ما يوجب الحج قال الزاد والراحلة وعنه قال سأل رجل رسول الله ما الحاج قال الشعث التفل وقال آخر أي الحج أفضل قال العج والثج وقال الآخر ما السبيل قال زاد وراحلة ○ وعن أبي رزين العقيلي انه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة ولا الظعن قال حج عن أبيك واعتمر ○ وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة قال من شبرمة قال أخ لي أو قريب لي قال أحججت عن نفسك قال لا قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة ○ وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المشرق العقيق ○ وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لأهل العراق ذات عرق ○ وعن أم سلمة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أهل بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ووجبت له الجنة

من الصحاح

باب الحرم والطيب

قالت عائشة كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم له حرام قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت بطيب فيه مسك كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم ○ وقال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل ملبدا يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لا يزيد على هؤلاء الكلمات ○ وعن أبي حرب عن النبي صلى الله عليه وسلم